**ملخصات السياسة العامة المالية والنقدية**

**أولا : السياسة المالية :**

**تمهيد :** عرفت الدولة الحارسة دورا ضيقا و محدودا و ضعيفا فيما يتعلق بالسياسة المالية حيث شبهها آدم سميث برجل الحراسة الليلي و اقتصاد أي بلد كان يخضع لمفهوم ( اليد الخفية في تحقيق التوازن ) كما أشاد على ذلك تساي الذي كان من دعاة عدم تدخل الدولة و هو ما يترجمه قانون تساي العرض يخلق الطلب بمعنى أن الأنظمة الاقتصادية تتجه للتوازن بمعنى أن أي زيادة في الإنتاج تخلق زيادة في معادلة الدخل النقدي و ما كانت النقود إلا وسيط للتبادل ليس إلا ، فأي زيادة في الدخول النقدية سوف تتحول إلى زيادة معادلة **في الإنفاق ثم ظهرت نظرية الطلب الكلي الفعال لصاحبها كينز الذي كان من الداعين لتدخل الدولة من أجل المحافظة على نوع من الاستقرار باستخدام السياسة المالية ، و برز ذلك بأن الاقتصاد لا يتصف بالتصحيح الذاتي لأنه أصلا قائم على متغيرات كثيرة يصعب التحكم فيها ، و على ضوء ذلك انتقل التوجه من السياسة المالية المحايدة إلى السياسة المالية المتدخلة و أصبحت الدولة مسؤولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي من خلال التحكم في معدلات الضرائب و الإنفاق الحكومي و القروض العامة .**

**تعريف السياسة المالية : تعني مجموعة من الأهداف و التوجيهات و الإجراءات التي تتخذها الدولة في التأثير على الاقتصاد و تنميته و معالجة مشاكله .**

**و تعني كذلك دور الدولة في تحديد المصادر المختلفة للإيرادات و الأهمية النسبية لكل منها و كيفية استخدام هذه الإيرادات في المجالات التي من شأنها تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية .**

**و تعرف أيضا على أنها سياسة استخدام أدوات المالية العامة (الميزانية عامة ) من برامج الإنفاق و الإيرادات العامة من أجل تحريك متغيرات الاقتصاد الكلي ( الناتج الوطني – العمالة – الإدخار و الاستثمار ) .**

**يتضح مما سبق من تعريفات أن السياسات المالية(التوسعية وللانكماشية تمر عبر قنوات ثلاث/**

**1-الإيرادات العامة العادية والغير عادية من ضرائب ورسوم ...وقروض وإصدار نقدي جديد.**

2-النفقات العامة (تسيير وتجهيز).

3-إدارة العجز أو الفائض في الميزانية العامة وكيفية إدارته.

**أهداف السياسة المالية** : تعد من أهم السياسات الاقتصادية الكلية التي تعتمد عليها الحكومة في تحقيق أهدافها المتعلقة بتطوير مجتمعاتها من أهم هذه الأهداف ما يلي :

* تحقيق الاستقرار الاقتصادي
* تحقيق تخصيص الموارد الاقتصادية
* تحقيق إعادة توزيع الدخل الوطني
* تحقيق التنمية الاقتصادية

**الاستقرار الاقتصادي** : هو تحقيق التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية المتاحة و تفادي التغيرات الكبيرة في المستوى العام للأسعار مع الاحتفاظ بمعدل نمو مناسب حقيقي في الناتج الوطني و يتضمن مفهوم الاستقرار الاقتصادي هدفين أساسيين تسعى السياسة المالية مع غيرها من السياسات تحقيقهما و هما :

* الحفاظ على مستوى التشغيل الكامل للموارد
* تحقيق درجة مناسبة من المستوى العام للأسعار

و للسياسة المالية دور هام في تحقيق الاستقرار الاقتصادي خاصة وقت الكساد أو الرواج نظرا لتأثيرها في كل من مستوى التشغيل و مستوى الأسعار و مستوى الدخل الوطني .

**تخصيص الموارد الاقتصادية** : هي عملية توزيع الموارد المالية ( رأس المال – الموارد الطبيعية ) و الموارد البشرية ( العمل – التنظيم ) بين الأغراض أو الحاجات المختلفة بغرض تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية لأفراد المجتمع ، و يشمل التخصيص العديد من التقسيمات منها :

* تخصيص الموارد بين القطاع الخاص و العام .
* تخصيص الموارد بين الاستهلاك العام و الخاص.
* تخصيص الموارد للخدمات العامة و الخدمات الخاصة.

و تتلخص مشكلة تخصيص الموارد في الاختيار بين العديد من أوجه التفضيل مثل التفضيل بين حاجة و أخرى أو بين قطاع اقتصادي و آخر ، و في جميع الأحوال يتضمن الاختيار التضحية ببعض الحاجات و الأغراض في سبيل إنشاء الحاجات التي تنال تفضيل الأفراد .

**إعادة توزيع الدخل الوطني** : يتحدد توزيع الدخل في كل مجتمع بالشكل السائد لملكية وسائل الإنتاج بحيث يتحقق التوزيع بالدرجة الأولى لصالح أولئك الذين يملكون وسائل الإنتاج و من هنا فإن تدخل الدولة ينصب باتجاه التوزيع العادل للثروة بين مختلف أفرادها .

**التنمية الاقتصادية** : تعرف التنمية الاقتصادية كسياسة اقتصادية طويلة الأجل لتحقيق نمو اقتصادي لأنها عملية يزداد بواسطتها الدخل الوطني الحقيقي للاقتصاد خلال فترة زمنية طويلة ، و إذا كان معدل التنمية أكبر من معدل نمو السكان فإن متوسط الدخل الحقيقي الوطني للفرد سيرتفع .

**أدوات السياسة المالية**  : و هي مايلي

**أ-النفقات العامة** : نفقات التسيير والتجهيز او الاستثمار...ولها تقسيمات متعددة ...

**ب-الميزانية** : هي وثيقة قانونية تقديرية تحدد فيها النفقات و الإيرادات المستقبلية ، و تكون مدتها سنة و تحتوي على **اعتمادات مالية و هي سقف مالي لا يمكن تجاوزه** . و من مبادئ الميزانية مبدأ السنوية و مبدأ الشمولية و مبدأ الوحدة و مبدأ عدم التخصيص و مبدأ التوازن .

**ج-الإيرادات** : سياسة تصدر بقانون تستعمل بالزيادة أو النقصان و القصد منه امتصاص الفائض المعلق.

**د-القروض** : هي عبارة عن إيرادات للدولة حيث تتدخل الدولة ممثلة في وزارة المالية و هي السياسة المالية و السياسة النقدية تصدر من البنوك ، و هي إما قصيرة المدى من سنة إلى سنتين ، أو متوسطة المدى من سنة إلى 5 سنوات ، أو طويلة المدى من 10 سنوات فما فوق .

**ه-الضرائب و الرسوم** : تصدر في قانون المالية و هي من أهم أدوات السياسة المالية و هي نوعان الضرائب المباشرة و تدفع مباشرة من قبل الشخص المعني المكلف بالدفع ، و الضرائب الغير مباشرة مثل و الرسم على القيمة المضافة .

**اتجاهات السياسة المالية** :

**أ-الاتجاه التوسعي و يسمى بالسياسة المالية التوسعية** : و يظهر هذا الاتجاه عندما يعاني الاقتصاد من حالة الركود أو الكساد ، حيث يكون هناك انخفاض في مستوى التوظيف و تراجع في معدل نمو الناتج و يعزي ذلك إلى قصور الطلب الكلي ، و لذا يتطلب الأمر إتباع سياسة مالية توسعية تهدف إلى زيادة الطلب الكلي و بالتالي زيادة مستوى تشغيل الموارد العاطلة و الارتفاع بمستوى التوظيف مما يترتب عليه زيادة في مستوى الإنتاج و الدخل و بالتالي ارتفاع معدل النمو في الدخل و القضاء على البطالة و يتم ذلك من :

* زيادة الإنفاق الحكومي
* تخفيض الضرائب
* المزج بين الأداتين معا

أي تعمل الحكومة على إحداث عجز مقصود بالميزانية و يمول هذا العجز من خلال الاقتراض إما من الجمهور أو الجهاز المصرفي أو البنك المركزي من خلال التوسع في الإصدار النقدي و هذا النوع الأخير من تمويل عجز الميزانية يترتب عليه زيادة عرض النقود بالمجتمع و من ثم قد يؤدي إلى زيادة معدل التضخم به .

و يترتب على هذه الوسائل السابقة للسياسة المالية التوسعية زيادة الطلب الكلي بحيث يتساوى مع العرض الكلي عند مستوى التوظيف الكامل و بالتالي يزداد مستوى الدخل و يتم علاج قصور مستوى التشغيل و البطالة بالمجتمع .

**ب-الاتجاه الانكماشي و يسمى بالسياسة المالية الانكماشية** : و يظهر هذا الاتجاه عندما يعاني الاقتصاد من ارتفاع في المستوى العام للأسعار أي ارتفاع معدل التضخم و ما يترتب على ذلك من عديد من الآثار السلبية المتمثلة في اختلال توزيع الدخل و الثروة بين فئات المجتمع و سوء توجيه الاستثمارات و اختلال في معدلات نمو الناتج فيما بين القطاعات المختلفة و غيرها من الآثار السلبية الأخرى و يكون ذلك ناتج عن زيادة الطلب الكلي .

و رغم افتراض ثبات الأسعار في ظل هذا التحليل غير أنه عندما يكون الطلب الكلي أعلى من مستوى الناتج عند مستوى التوظف الكامل تتجه الأسعار إلى الارتفاع و لذا يتطلب الأمر تدخل الحكومة باتباع سياسة مالية انكماشية لإزالة فائض الطلب الكلي و الحد من التضخم في المجتمع ، و بالتالي تحقيق الاستقرار في مستوى الأسعار ، و يتم ذلك من خلال :

* تخفيض الإنفاق الحكومي
* زيادة الضرائب
* المزج بين الأداتين معا

**ثانيا : السياسة النقدية**

**تعــــــريف** : هي مجموعة من الإجراءات أو السياسات التي تتخذها السلطة النقدية في الدول ممثلة في البنك المركزي من أجل تسيير حجم الكتلة النقدية لتحقيق الأهداف المسطرة من قبل الدولة ، و تنقسم السياسة النقدية بالنظر إلى الظرف الاقتصادي الذي تعيشه البلاد إلى :سياسة نقدية توسعية و سياسة نقدية انكماشية .

**أ-السياسة النقدية التوسعية** : يلجأ إلى هذا النوع في حالة الركود الاقتصادي أي عندما يكون اقتصاد الدولة يعاني من الانكماش الذي يرفع من معدلات البطالة و تتمثل هذه السياسة في زيادة سياسة العرض النقدي من خلال قيام البنك المركزي إما بتخفيض سعر الخصم أو بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني أو الدخول مشتريا في سوق الأوراق المالية و هذه الأدوات ( الأدوات الكمية ) للسياسة النقدية تزيد من قدرة البنوك على منح الائتمان و خلق الودائع و بالتالي يزيد من العرض النقدي داخل الاقتصاد .

**ب-السياسة النقدية الانكماشية** : يلجأ إليها في حالة وجود تضخم أي ارتفاع مستمر للمستوى العام للأسعار ، و تتمثل هذه السياسة في تخفيض العرض النقدي من خلال قيام البنك المركزي إما برفع سعر الخصم أو رفع نسبة الاحتياطي القانوني أو الدخول في السوق المالية ، و هذه الأدوات تحد من قدرة البنوك على منح الائتمان و خلق الودائع و بالتالي ينخفض العرض النقدي داخل الاقتصاد مما يترتب عنه ارتفاع سعر الفائدة و من ثم انخفاض حجم الاستثمار و بالتالي انخفاض مستوى كل من الدخل و الطلب الكلي مما يؤدي إلى امتصاص القوة الشرائية للمجتمع و بالنتيجة الحد من ظاهرة التضخم .

**أدوات السياسة النقدية** :

**أ-سياسة الاحتياطي القانوني** : إن نسبة الاحتياطي القانوني هي تلك النسبة من النقود التي يجب على البنوك التجارية أن تحتفظ بها لدى البنك المركزي من حجم الودائع .

و يعرف أيضا على أنه التزام كل بنك تجاري بالاحتفاظ بجزء معين من نسبة أصوله النقدية و ودائعه بشكل دائم لدى البنك المركزي و كان الهدف منه في البداية حماية المودعين من الأخطاء التي تقع فيها البنوك التجارية . ثم أصبحت وسيلة فنية من أجل التأثير في قدرة البنوك على الائتمان .

ففي أوقات التضخم يرفع البنك المركزي نسبة الاحتياطي القانوني و بالتالي نقل سيولة البنوك التجارية ، و بالنتيجة تنخفض قدرتها على الإقراض ، أما في حالة الركود الاقتصادي يقوم البنك المركزي بتخفيض هذه النسبة أي الإفراج عن جزء كبير من سيولة البنوك التجارية و بالنتيجة تزيد قدرة هذه الأخيرة على خلق الائتمان .

و تتوقف فعالية سياسة الاحتياطي القانوني على مايلي :

* عدم وجود تسرب نقدي ، أي عدم تحول نسبة معينة من القروض المتداولة على شكل شيكات أو حوالات ( تداول نقدي كتابي ) إلى نقود ورقية تتداول خارج السوق المصرفية مما يضطر البنك التجاري للأخذ ( الاقتطاع ) من احتياطاته للوفاء بطلبات أصحاب الودائع .
* عدم وجود طرق أخرى أمام البنوك التجارية للحصول على موارد نقدية خارج إطار البنك .
* مدى استجابة و مرونة القطاعات الإنتاجية المطبقة من طرف السلطات النقدية .

**ب- سياسة السوق المفتوحة** : تعني عملية السوق المفتوحة إمكانية لجوء البنك المركزي إلى السوق النقدية بائعا أو مشتريا للأوراق المالية .

و تعرف أيضا على أنها دخول البنك المركزي بائعا أو مشتريا للأوراق المالية و إلى الأسواق النقدية بائعا أو مشتريا لأذونات الخزينة و الأوراق التجارية و يهدف البنك المركزي من خلال هذه السياسة إلى التأثير على حجم الائتمان بالتوسع أو الانكماش عن طريق التأثير في العرض .

**أثر سياسة السوق المفتوحة** :

**أ-في حالة التضخم** : يتدخل البنك المركزي بصفته بائعا للأوراق المالية التي بحوزته الأمر الذي من شأنه أن يمتص الفائض من الكتلة النقدية نتيجة قيام البنوك التجارية بشراء تلك الأوراق المالية كبدائل للنقود فيتقلص حجم السيولة و تنخفض قدرة البنوك التجارية على التوسع في منح ائتمان .

**ب-في حالة الركود** : يتدخل البنك المركزي بصفته بنوك و بالتالي زيادة القدرة للبنوك التجارية في التوسع على منح الائتمان ، و تتوقف فعالية السوق المفتوحة على مايلي :

* وجود أسواق مالية متطورة
* توفر الأوراق المالية لدى البنك المركزي لطرحها في السوق
* عدم عرقلة البنوك التجارية لهدف البنك المركزي لهذه السياسة و ذلك بإقدامها على خصم الأوراق التجارية لدى البنك المركزي .

 **ج-سعر الفائدة** : يقصد به سعر إعادة الخصم الذي يعيد به البنك المركزي خصم الأوراق التجارية التي سبق خصمها من طرف البنك التجاري و هو مضمون العملية هو أنه قد تحتاج المشروعات المختلفة إلى سيولة لتمويل احتياجاتها و هي بذلك تلجأ إلى البنوك التجارية من أجل الحصول عليها و تقدم في المقابل أوراق تجارية ، ففي حالة نقص في السيولة تلجأ البنوك للبنك المركزي إما بالاقتراض المباشر أو بخصم ما بحوزته من أوراق تجارية مقابل عائد لصالح البنك المركزي و الذي تحمله ما إذا رفع البنك المركزي هذا السعر فإن تكلفة الاقتراض سترتفع بدورها .

**د-الأدوات الكيفية** : التي تهدف للتأثير في حجم الائتمان و كذلك النشاط الاقتصادي و منها :

1. **تأطير القروض** : و ذلك بتحديد سقف معين لحجم القروض التي يمكن منحها للزبائن و المؤسسات و يساهم في الحد من قدرته على خلق الائتمان .
2. **التنظيم الانتقائي للقروض** : أي القروض تكون على شكل سقوف مخصصة لأهداف معينة و موجهة نحو مجالات محددة يراد النهوض بها داخل الاقتصاد .
3. **فرض أسعار تفاضلية لسعر الخصم** : يقوم البنك المركزي برفع سعر إعادة الخصم أو خفضه لصناعة معينة من أجل إما تشجيع بعض القطاعات أو الحد من بعض الصناعات .
4. **تغيير شروط الاحتياطي القانوني** : و ذلك بتعديل نسبة الاحتياطي القانوني من أجل منح قروض للقطاعات من أجل النهوض بها .
5. **قيام البنك ببعض العمليات المصرفية** : في حالة عجز البنوك على منح القروض لبعض الأنشطة للقطاعات الأساسية في الاقتصاد يمنح القروض للراعين فيها خاصة بالنسبة للقطاعات ذات الوزن الثقيل .

**الأدوات المباشرة** : في حالة عدم تحقيق الأهداف باستخدام الأدوات السابقة أو الرغبة في زيادة فعاليتها يتبع البنك المركزي سياسة النصح و المشورة و الإرشاد إلى البنوك التجارية في مجال السياسة الائتمانية و ذلك عن طريق الإقناع الأدبي أو الأوامر و التعليمات المباشرة التي تكون ملزمة للبنوك .

1. الإقناع الأدبي : إذا لاحظ البنك المركزي أن التوسع في حجم الائتمان من طرف البنوك التجارية ينعكس سلبا على المصلحة العامة و يطلب من البنوك تخفيض حجم الائتمان .
2. الإعلام : و ذلك بوضع الحقائق و الأرقام عن حالة الاقتصاد الوطني أمام الرأي العام و الجهاز المصرفي كتفسير للأسباب التي جعلتها تتبنى سياسة معينة لتوجيه الائتمان الأمر الذي يجعل البنوك التجارية لا يمكنها معه تجاهل آرائه بل الأخذ بها .

**معايير التمييز بين السياسة المالية و السياسة النقدية :** يمكن التمييز بينهما من خلال المعايير التالية

1. **المعيار العضوي** : أي الجهة متخذة القرار فإذا كانت القرارات متخذة من طرف وزارة المالية فهي تندرج تحت السياسة المالية ، و إذا كانت متخذة من طرف البنك المركزي تندرج تحت السياسة النقدية .
2. **المعيار الموضوعي** : فالسياسة المالية تحدد حجم الدين العمومي في حين تحدد السياسة النقدية مكونات هذا الدين الذي هو عبارة عن قروض بنكية أو اقتراض من الجمهور على شكل سندات.
3. **معيار الهدف أو الغاية** : فإذا كان الهدف من السياسة هو التأثير على الحاجات العامة فهي سياسة مالية ، أما إذا كان الهدف من السياسة هو التأثير على عرض النقود فهي سياسة نقدية .

**4-معيار حسب طبيعة التمثيل** :

* تنحصر العمليات النقدية في القطاع البنكي و المالي بينما تكون العمليات المالية واسعة النطاق من حجمها و مداها .
* الإجراءات النقدية سريعة و مرنة نسبيا و يمكن تعديلها في وقت وجيز جدا مثل تغييرات في أسعار الفائدة أو الخصم أو نسبة الاحتياط النقدي القانوني ، أما التدابير المالية تكون بطيئة و مفيدة لأسباب دستورية و قانونية عموما .
* تكون التدابير المالية ذات تأثير فعال في تشجيع التوسع الاقتصادي و لكنها تكون أقل من ذلك في كبح التضخم ، أما الإجراءات النقدية فهي لحد مشكل فعال من التيارات التضخمية عندما تتخذ إجراءات انكماشية بواسطة أدوات السياسة النقدية في حين تكون ذات أثر أقل في تشجيع التوسع .

**ضرورة التنسيق بين السياسة المالية و السياسة النقدية** : تسعى الدولة من أجل تحقيق أهدافها المسطرة عن طريق وسائل و أدوات هاتين السياستين لهذا تتمتع هاتين السياستين بأهمية كبيرة و أصبح من الضرورة أن يكون هناك تنسيق تام بينهما و تجنب كل ما شأنه أن يخلق تضارب بين أهداف و وسائل كل من السياستين ، و تتجلى أهمية التنسيق بين السياستين في :

-قدرتها على مواجهة الأزمات الاقتصادية كالضغوط التضخمية التي تتمثل في انخفاض العرض الكلي من السلع و الخدمات عن الطلب الكلي ، نظرا لوصول الاقتصاد إلى مرحلة التشغيل الكامل حيث لا يمكن زيادة حجم الإنتاج ، و لإعادة التوازن بين الطلب الكلي و العرض الكلي و للتخفيض من حدة الضغوط التضخمية تتخذ كل من السلطة المالية و السلطة النقدية جملة من الإجراءات :

**الإجراءات التي تتخذها السلطة المالية** :

* تخفيض حجم الإنفاق الحكومي و ذلك بالتخفيض من حجم الدخول ( تجميد التوظيف )
* الزيادة في حجم الإيرادات من خلال الرفع من مقدار الضرائب المباشرة و الغير مباشرة
* التخفيض من الإعانات

**الإجراءات التي تتخذها السلطة النقدية** :

* تقليص حجم الإنفاق و من ثم الطلب الكلي
* تقليص حجم الائتمان المصرفي الذي تقدمه البنوك التجارية إلى الأفراد و المشروعات مما يؤدي إلى تقليص حجم الإنفاق و من ثم الطلب الكلي .
* تقليص حجم القروض الحكومية الموجهة للأفراد و البنوك .
* القيام بالاقتراض من الأفراد و ذلك بطرح سندات حكومية تهدف إلى تخفيض حجم الكتلة النقدية لدى الأفراد و بالتالي ينخفض الإنفاق الاستهلاكي و الاستثماري.

**التنسيق بين السياستين في حالة الركود** : في حالة الاقتصاد يعاني من البطالة أي **الركود** الاقتصادي يمكن حصر الإجراءات التي تتخذها كل من السلطة المالية و السلطة النقدية في مايلي :

**أ-الإجراءات المتخذة من السلطة المالية** :

* زيادة الإنفاق الحكومي و الاستثماري بزيادة الإنفاق الكلي .
* تخفيض حجم الضرائب المباشرة و الغير مباشرة .
* الرفع من الإعانات .

**ب-الإجراءات المتخذة من طرف السلطة النقدية** :

* توسع الائتمان و ذلك بزيادة حجم المعروض النقدي و من ثم زيادة حجم الطلب الكلي .
* تشجيع البنوك التجارية على منح القروض .

**نقاط الالتقاء بين السياسة المالية و النقدية** : يلتقيان في مايلي :

* تتعلق بالقرض العام حيث عقد القرض يتضمن حجمه و ترقيته و صرف حصيلته و يعتبر موردا من الموارد المالية في ميزانية الدولة و كل هذه الاعتبارات تحددها السياسة المالية ، أما شكل القرض أي شكل سنداته من حيث الأجل القصير أو الطويل و سعر الفائدة و فئاته فتتعلق بالسياسة النقدية .
* تتعلق بتمويل عجز الميزانية عن طريق الإصدار النقدي و اللجوء إلى هذا الإصدار من حيث حجمه و ترتيبه و كيفية التصرف في حصيلته يتقرر في مجال السياسة المالية لأنها تعتبر تمويل تضخمي و لكنه مال غير عادي من الموارد العامة للدولة ، أما الطريقة الفنية تتعلق بالإصدار النقدي و مقابله و حجمه و طريقة سداده فهي للاعتبارات التي تتعلق بالسياسة النقدية .

**ثالثــــا : التـــضخـــــم**

**تعريف التضخم :** اتفق الاقتصاديون على تعريف التضخم بأنه " عبارة عن الارتفاع المستمر في المستوى العام للأسعار " .

إلا أنهم اختلفوا في عزو أسبابه ، فأنصار المدرسة الكينزية يرون أن التضخم يعزا إلى زيادة الطلب الكلي أو الإنفاق الوطني دون أن يقابله زيادة في الإنتاج ، أما أنصار مدرسة جانب العرض فيرون أن التضخم لا يرجع إلى الطلب الكلي و إنما يعود إلى العرض الكلي من خلال ارتفاع تكاليف الإنتاج ، في حين يرى أصحاب المدرسة النقدية أن التضخم يرجع إلى زيادة كمية النقود المتداولة أكبر من المعروض السلعي ، أما أنصار المدرسة الهيكلية فيرون أن التضخم يرجع إلى التغيرات الهيكلية التي ترافق عملية التنمية الاقتصادية .

من خلال تعريف التضخم المذكور أعلاه يلاحظ أن التضخم يتصف بصفتين هما :

1. **الاستمرارية :** التي تعني أن الارتفاع في الأسعار ليس مؤقتا بموسم معين أو عوامل طارئة و إنما هو ظاهرة مستمرة لسنة أو أكثر و لأسباب اقتصادية كلية .
2. **الشمولية :** التي تعني أن الارتفاع في الأسعار غير متغير أي متعلق بسلعة معينة أو مجموعة من السلع كالمنتجات الزراعية مثلا لأسباب تسويقية أو إنتاجية محصورة بتلك السلع كتأثير العوامل المناخية في الإنتاج أو ارتفاع أسعار بعض السلع في مواسم معينة كالأعياد ، فهذه التغيرات لا تعد تضخما لأن التضخم يتصف بالشمولية أي ارتفاع المتوسط العام لأسعار جميع السلع و الخدمات

**طرق قياس التضخم** : هناك عدة طرق لقياس التضخم أبسطها استخداما هو طريقة ما يعرف بمعدل التضخم ، و يمكن حساب معدل التضخم باستخدام الصيغة التالية : $Ir=\frac{p2-p1}{p1}$ *حيث أن*

Ir =*معدل التضخم* *،* p1 *= المستوى العام للأسعار في السنة السابقة ،*p2 *= المستوى العام للأسعار في السنة الحالية .*

***أسباب حدوث التضخم*** *:*

***أ-التضخم بجذب الطلب*** *: يرى أصحاب هذه النظرية أن ارتفاع المستوى العام للأسعار يرجع إلى زيادة الطلب الكلي بنسبة تفوق زيادة العرض الكلي ( أي عندما تكون هناك زيادة في الطلب الكلي و لا تقابله زيادة في العرض الكلي ) و يجب هنا أن نميز بين ثلاث حالات حسب المراحل التي يمر بها الاقتصاد :*

1. ***مرحلة اقتصاد يمر بمرحلة ركود*** *: فإن منحنى العرض يتخذ شكل مستقيم أفقي ، و عند زيادة الطلب الكلي فإنه يؤدي إلى زيادة الإنتاج لوجود طاقة إنتاجية معطلة دون أن يرافق ذلك ارتفاع في الأسعار و لهذا فإن زيادة الطلب الكلي في مرحلة الركود لن يتسبب في حدوث التضخم .*
2. ***مرحلة اقتصاد يمر بمرحلة انتعاش*** *: منحنى العرض الكلي يأخذ بالتصاعد و عند زيادة الطلب الكلي فإنه يؤدي إلى زيادة الإنتاج و ارتفاع الأسعار بشكل بطيء و ذلك لاقتراب الاقتصاد من حالة التوظيف الشامل للموارد و لهذا فزيادة الطلب الكلي في مرحلة الانتعاش تسبب حدوث التضخم .*
3. ***مرحلة اقتصاد وصل إلى مرحلة التوظيف الكامل للموارد*** *: منحنى العرض الكلي يتخذ شكل مستقيم عمودي ( عكس مرحلة الركود ) و عند زيادة الطلب الكلي فإنها لن تؤدي إلى زيادة الإنتاج بل يبقى ثابتا و ذلك لعدم وجود طاقات إنتاجية فائضة لهذا ترتفع الأسعار بشكل كبير .*

***ب-التضخم بدفعه النفقة*** *: يرى أنصار هذه النظرية أن ارتفاع الأسعار ناتج عن ارتفاع تكاليف الإنتاج بشكل عام و ارتفاع الأجور بشكل خاص ، و أثارت هذه النظرية جدلا كبيرا في الخمسينات من القرن 20 بين أصحاب الشركات و نقابات العمال حول من المسؤول عن التضخم حيث ادعت النقابات أن ارتفاع الأجور هو ناتج عن ارتفاع مسبق في الأسعار في حين أصر أصحاب الشركات بأن ارتفاع الأسعار هو ناتج عن ارتفاع مسبق في الأسعار .*

***ج-نظرية التضخم الهيكلي*** *: يرى أصحاب هذه النظرية أن السبب وراء بروز ظاهرة التضخم يعود إلى التغييرات الهيكلية و ما يترتب عليها من تغييرات هيكلية في كل من الطلب الكلي و العرض الكلي ، و يكون هذا النوع من التضخم أكثر انتشارا في الدول النامية .*

***أنواع التضخم***

1. ***التضخم الأصيل*** *: و يحدث عندما لا تقابل الزيادة في الطلب الكلي زيادة في الإنتاج مما ينعكس في صورة زيادة في الأسعار .*
2. ***التضخم الزاحف*** *: و يتصف هذا النوع من التضخم بارتفاع بطيء في الأسعار ، أي لا تكون هناك زيادة حادة في مستويات الأسعار .*
3. ***التضخم المكبوت*** *: و يظهر في الحالة التي تمنع الزيادة في الأسعار من الارتفاع نتيجة لعوائق و ضوابط تحد من ارتفاع الأسعار كالرقابة الحكومية على الأسعار و تقنينها و نظام البطاقات للحد من الإنفاق .*
4. ***التضخم المفرط*** *: و هو الحالة التي ترتفع فيها الأسعار بمعدلات مرتفعة جدا و تزداد معها سرعة تداول النقود و تفقد النقود قيمتها كمستودع للقيمة ، و يؤدي هذا النوع من التضخم إلى فقدان ثقة الجمهور بالعملة الوطنية فيسعون بالتالي للتخلص منها و يفضلون حيازة السلع و الموجودات الثابتة و يحدث هذا النوع من التضخم خلال الأزمات و الحروب .*

**رابعا : الإصـــــلاح الجبــــــائي**

**الأهداف الكبرى للإصلاح الجبائي منذ 1991 :**

1. تبسيط التشريع في المجال الضريبي
2. ربط الضريبة بالطبيعة القانونية للمكلف
3. إرساء نظام جبائي يحقق مردودية أكبر
4. تحفيز الاستثمار و التصدير
5. إعادة النظر في تنظيم الإدارة الجبائية

**الخطوط العريضة للإصلاح الجبائي منذ 1991 :**

1. تبسيط إجراءات التصريح
2. شفافية جبائية أكبر سواء في التزامات المكلفين أو عمل الإداريين
3. حساب الأعباء الجبائية آخذة بعين الاعتبار للاحتياجات الحقيقية للخزينة و ضرورة تقوية الادخار
4. العدالة الجبائية ( حق المكلف في الطعن )
5. التخفيف من الأعباء الضريبية
6. إعادة تنظيم الإدارة الجبائية

**خامســـا : الإصلاح المصرفي في الجزائر (البنــــك المركـــــزي)**

**هيكل بنك الجزائر و تنظيمه :** بنك الجزائر مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و يعد تاجرا في علاقاته مع الغير و يحكمه التشريع التجاري ما لم يخالف ذلك أحكام هذا الأمر و يتبع قواعد المحاسبة التجارية و لا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية و مراقبة مجلس المحاسبة ، و تمتلك الدولة رأسمال بنك الجزائر كلية ، و يقع مقره في مدينة الجزائر ، و يفتح البنك فروعا أو وكالات في كل المدن .

**إدارة بنك الجزائر** : يتكون مجلس الإدارة من المحافظ رئيسا و نواب المحافظ الثلاثة و ثلاثة موظفين ذوي أعلى درجة معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية بحكم كفاءتهم في المجالين الاقتصادي و المالي ، و يدير بنك الجزائر مجلس إدارة يخول السلطات الآتية :

* يتداول بشأن التنظيم العام لبنك الجزائر و كذا فتح الوكالات و الفروع أو إلغائها
* يضبط اللوائح المطبقة في بنك الجزائر
* يوافق على القانون الأساسي للمستخدمين و نظام رواتب أعوان بنك الجزائر
* يتداول بمبادرة من المحافظ بشأن جميع الاتفاقيات
* يفصل في شراء العقارات و في التصرف فيها
* يبت في جدوى الدعاوى القضائية التي ترفع باسم بنك الجزائر و يرخص بإجراء المصالحات و المعاملات
* يحدد ميزانية بنك الجزائر لكل سنة
* يحدد الشروط و الشكل اللذين يعد بنك الجزائر بموجبها حساباته و يضبطها
* يضبط توزيع الأرباح و يوافق على مشروع التقرير الذي يرفعه المحافظ باسمه إلى رئيس الجمهورية
* يطلع بجميع الشؤون التي تخص تسيير بنك الجزائر

**صلاحيات بنك الجزائر و عملياته**

* تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميادين النقد و القرض و الصرف في توفير أفضل الشروط و الحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد مع السهر على الاستقرار الداخلي و الخارجي للنقد و لهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية و يوجه و يراقب بكل الوسائل الملائمة توزيع القرض و يسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج و ضبط سوق الصرف ؟
* تستشير الحكومة بنك الجزائر في كل مشروع قانون و نص تنظيمي يتعلقان بالمسائل المالية و النقدية
* يمكن بنك الجزائر أن يقترح على الحكومة كل تدبير من شأنه أن يحسن ميزان المدفوعات و حركة الأسعار و أحوال المالية العامة و بشكل عام تنمية الاقتصاد
* يطلع بنك الجزائر الحكومة على كل طارئ من شأنه المساس باستقرار النقد
* يحق له أن يطلب من البنوك و المؤسسات المالية و كذا الإدارات المالية أن تزوده بكل الإحصاءات و المعلومات التي يرى فائدة منها لمعرفة تطور الأوضاع الاقتصادية و النقد و القرض و ميزان المدفوعات و الاستدانة الخارجية .
* يساعد بنك الجزائر الحكومة في علاقاتها مع المؤسسات المالية المتعددة الأطراف و الدولية و يمكنه عند الحاجة أن يمثل الحكومة لدى هذه المؤسسات و في المؤتمرات الدولية .
* يشارك في التفاوض بشأن عقد اتفاقات دولية للدفع و الصرف و المقاصة و يتولى تنفيذها .
* يصدر بنك الجزائر العملة النقدية ضمن شروط التغطية المحددة عن طريق التنظيم المتخذ و تتضمن تغطية النقد العناصر التالية : السبائك الذهبية و النقود الذهبية – العملات الأجنبية – سندات الخزينة – سندات مقبولة تحت نظام إعادة الخصم أو الضمان أو الرهن .